

٣ - تقرّر أن تنظر في تقرير الأمين العام في دورتها الثالثة والثلاثين تحت البند
المعنون : " التحجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية " .

الجلسة العامة ١٠٧

كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

١٧٨/٢٢ - شبكة تبادل المعلومات التكنولوجية وصرف المعلومات الصناعية والتكنولوجية

ان الجمعية العامة .

ان تشير الى قرارها ٣٢٠١ (٦٤ - ٦) و ٣٢٠٢ (٦٥ - ٦) الطورين فسي
١ ايار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولسي
جديد . وقرارها ٣٢٨١ (٥ - ٢٩) الطوخ في ١٢ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمنين
ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية وقرارها ٣٣٦٢ (٥ - ٧) الطوخ في ١٦ أيلول /
سبتمبر ١٩٧٥ والمتعلق بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وان تشير كذلك الى اعلان وخطة عمل لهما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي (١٢٨)
التي اتمدتها منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية في مؤتمرها العام الثاني المعقود في ليمسا
في الفترة من ١٢ الى ٢٦ اذار/مارس ١٩٧٥ .

وان تأخذ في الاعتبار قرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٨٧ (٥ - ٤) و ٨٨
(٥ - ٤) و ٨٩ (٥ - ٤) (١٢٩) الطوخة في ٣٠ ايار/مايو ١٩٧٦ بشأن تعزيز القدرة
التكنولوجية للبلدان النامية .

وان تأخذ في الاعتبار كذلك قرار الجمعية العامة ٣٥٠٧ (٥ - ٣٠) الطوخ في ١٥ كانون
الاول/ ديسمبر ١٩٧٥ . وقرارها ١٨٣/٣١ الطوخ في ٢١ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٦ .
والمقرر الخامس (٥ - ١١) لمجلس التنمية الصناعية الطوخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٧٧ بشأن
الترتيبات المؤسسية في ميدان نقل التكنولوجيا (١٣٠) .

(١٢٨) أنظر : A/10112 . الفصل الرابع .

(١٢٩) أنظر : أعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية . الدورة الرابعة . المجلد
الاول . التقرير والرفقات (منشورات الامم المتحدة . رقم البيع : A.76.II.D.10 والتصويب .
الجزء الأول . الفرع ألف .

(١٣٠) أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة . الدورة الثانية والثلاثون . الملحق

رقم ١٦ (A/32/16) . المرفق الاول .

وان تشير الى الفقرة ١ من قرارها ١٨٣/٣١ التي أكدت فيها من جديد أهمية نشر المعلومات العلمية والتكنولوجية على نطاق أوسع بقصد تمكين البلدان النامية من الحصول على ما تسفر عنه البحوث من نتائج ترى انها ذات صلة باهتماماتها ، والاستفادة من خبرة البلدان النامية الاخرى في انجاز المشاريع ، بحيث يتاح لها اختيار التكنولوجيات الضرورية لنموها الصناعي ، وتشجيع تنمية طاقاتها التكنولوجية الخاصة بها ،

وان تؤكد من جديد الحاجة الى تحسين وتعزيز القدرات الوطنية للبلدان النامية على الحصول على المعلومات التكنولوجية وما يتصل بها من معلومات وجمعها وتخزينها وتحليلها ونشرها ، وذلك بغية العمل ، في جطة أمور ، على جعل الشبكة المقترحة كاملة الفعالية ، ✓

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن انشاء شبكة لتبادل المعلومات التكنولوجية (١٣١) ومذكرة الأمين العام بشأن نظام المعلومات المتعلقة ببراءة الاختراع (١٣٢) وهي المذكرة التي أعدت استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٥.٧ (د - ٣٠) كما تعرب عن شكرها لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بتبادل المعلومات ونقل التكنولوجيا ، وللمنظمة العالمية للملكية الفكرية ؛

٢ - تحرب بما أحرز من تقدم حتى الآن في تحديد الشكل اللازم لشبكة المعلومات التكنولوجية يمكن أن تستفيد منها جميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية ، وفي دراسة القدرات والاحتياجات الاقليمية والوطنية في ميدان المعلومات التكنولوجية ولا سيما في نشر دليل نموذجي لخدمات المعلومات في منظومة الأمم المتحدة يستهدف خدمة المنتفعين بها ؛

٣ - ترحب من الأمين العام أن يواصل ما يجرى حالياً من الدراسات والتقييمات التحضيرية عن شبكات المعلومات الحالية ؛

٤ - ترحب كذلك من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع اللجان الاقليمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وكذلك مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وسائر الوكالات المتخصصة المعنية ، باستحداث البدائل لواصل العمل المتعلق بالشبكة ، بما في ذلك الجداول الزمنية ، والتكاليف ، والاقتراحات التنفيذية التي تستهدف خدمة المنتفعين بالشبكة ، الى جانب الاقتراحات المتعلقة بالمجالات القطاعية و/أو الموضوعية ، التي توجف فيها حاجة خاصة الى شبكة دولية للمعلومات ، ستفيدا في ذلك من أفضل خبرة متاحة في ميادين تصميم احتياجات المستفيدين ، وتيسار تبادل المعلومات ونقل التكنولوجيا ؛

٥ - ترحب من لجنة التنسيق الادارية ، بالنظر الى ما ولدته فرقة العمل المشتركة

(١٣١) E/6055

(١٣٢) E/6054

بين الوكالات من تعاون مشرف فيها بين وكالات منظومة الامم المتحدة بشأن التدابير التي اضطلع بها حتى الآن صلا بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٣١ ، أن تضع العرتيبات المناسبة لمواصلة هذا الدعم والتنسيق خلال فترة الدراسة المشار اليها في الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه ؛

٦ - تؤكد من جديد أنه ينبغي لجميع البلدان ، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو ، أن تتخذ ، على سبيل الأولوية العالية ، التدابير الكفيلة بزيادة توفر وتحسين نوعية المعلومات التكنولوجية ، بما في ذلك التكنولوجيات المتقدمة ، التي تحتاج اليها البلدان النامية لمساعدتها في اختيار التكنولوجيات الملائمة لمتطلباتها ؛

٧ - تحت الأمين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمدير التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ورؤساء الوكالات الأخرى ذات الصلة بالموضوع ، طس أن يواصلوا جهودهم لمساعدة البلدان النامية في انشاء مراكز لنقل وتطوير التكنولوجيا على الصعيد بين الوطني والاقليمي ، وفي توفير الخدمات الإرشادية ، وأن يأخذوا بعين الاعتبار ، في هذا الصدد امكانيات مفهوم الشبكة ؛

٨ - تؤيد المقرر الخامس (د - ١١) لمجلس التنمية الصناعية بشأن المشروع الرائد لصرف المعلومات الصناعية والتكنولوجية ؛

٩ - توجي بأن يراعى ، في الأعمال المتعلقة بالشبكة وبالصرف ، ما بينهما من ترابط ، ويراعى كذلك الأعمال التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛

١٠ - تترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا مرحليا عن الأعمال المطلوبة في هذا القرار ، بهدف تقديم تقرير نهائي الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٧

١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

از تشير الى قرارها ٢٦٢٦ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن الاستراتيجية الاناقية الدولية لعقد الامم المتحدة الاناقى الثاني ، وقرارها ٣٢٠١ و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار / مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرناميج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢١) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمنين بيان حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،